



الرقم: ٥٢٢٧٦/٥/١١

التاريخ: ١١ ربيع الثاني ١٤٤٥

الموافق: ٢٠٢٣/١٠/٢٦

السيد مدير التربية والتعليم

الموضوع:

(شاغر مدير مدرسة ومساعد مدير مدرسة)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد ؛

فنظراً لصدور نظام الخدمة المدنية المعدل رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٠٥ واستناداً لأحكام المادة (٨٩) من ذات النظام، ليصار عقد امتحان الكفايات الوظيفية لكل منهم.

أرفق لكم أسس اختيار مدير مدرسة ومساعد مدير مدرسة الجديدة، راجياً العمل بمضمونها وفق الأسس المرسله، وحصر طلبات المتقدمين ممن تنطبق عليهم شروط إشغال الوظيفة وذلك لعقد امتحان الكفايات الوظيفية لكل منهم وإرسال كشف بالأسماء في موعد أقصاه ٢٠٢٣/١١/٠٢.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم

د. نواف العجارمة
الأمين العام للشؤون التعليمية

نسخة/ رئيس قسم الكادر

قسم الديوان
التدقيق اللغوي



وزارة التربية والتعليم

أسس اختيار مساعد مدير مدرسة

المادة (١): تسمى هذه الأسس "أسس اختيار مساعد مدير مدرسة في وزارة التربية والتعليم" ويعمل بها اعتباراً من بداية العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤.

المادة (٢): شروط إشغال وظيفة مساعد مدير مدرسة

- أ- ألا يقل مؤهله العلمي عن الشهادة الجامعية الأولى (البكالوريوس) وأن يكون لديه مؤهل تدريبي لا يقل عن السلك العام بعد البكالوريوس لا تقل مدة الدراسة فيه عن سنة دراسية.
- ب- أن يكون قد عمل في مجال التعليم في وزارة التربية والتعليم مدة لا تقل عن خمس سنوات.
- ج- ألا تقل درجته الوظيفية عن الدرجة السادسة.
- د- ألا يقل تقديره في التقرير السنوي عن جيد جداً في آخر سنتي خدمة.
- هـ- أن يخلو ملفه من أي إجراءات تأديبية سارية المفعول عند تقديمه طلب النقل إلى وظيفة مساعد مدير مدرسة سندياً لنص المادة (١٥٤) من نظام الخدمة المدنية رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ وتعديلاته.
- و- يشترط في المرشح لوظيفة مساعد مدير مدرسة مهنية أن يكون حاصلاً على الشهادة الجامعية الأولى (في أحد التخصصات المهنية)، ولديه خبرة خمس سنوات في مجال التعليم المهني، وإذا تعذر وجود متقدمين فلا مانع من ترشح معلم له خدمة في المدارس المهنية ٥ سنوات.

المادة (٣): تكون معايير تقدير العلامة التنافسية للمرشحين المتقدمين بطلبات النقل إلى وظيفة مساعد مدير مدرسة كما يلي:
أ- المؤهلات العلمية (٥ علامات).

الرقم	المؤهل العلمي	العلامة
١.	ماجستير	٣
٢.	دكتوراه	٥

ب- الخدمة بوظيفة تعليمية (٢٠ علامة) ويحتسب جزء السنة لهذه الغاية (إذا كان عدد الشهور ١٠ وأكثر تجبر إلى سنة).

الرقم	الخبرة - خدمة معلم	العلامة
١.	٥ - ١	صفر
٢.	٦ - فأعلى	علامتان لكل سنة

ج- الرتب (٥ علامات) تعتمد آخر رتبة حصل عليها.

الرقم	الرتبة	العلامة
١.	معلم/مساند تربوي	٢
٢.	معلم أول/إداري تربوي أول	٣
٣.	معلم خبير/إداري تربوي خبير	٤
٤.	معلم قائد/إداري تربوي قائد	٥

د- الدرجة (١٠ علامات).

الرقم	الدرجة	العلامة
.١	السنة الأولى في الدرجة الخامسة	٣,٢
.٢	السنة الثانية في الدرجة الخامسة	٣,٤
.٣	السنة الثالثة في الدرجة الخامسة	٣,٦
.٤	السنة الرابعة في الدرجة الخامسة	٣,٨
.٥	السنة الخامسة في الدرجة الخامسة	٤
.٦	السنة الأولى في الدرجة الرابعة	٤,٢
.٧	السنة الثانية في الدرجة الرابعة	٤,٤
.٨	السنة الثالثة في الدرجة الرابعة	٤,٦
.٩	السنة الرابعة في الدرجة الرابعة	٤,٨
.١٠	السنة الخامسة في الدرجة الرابعة	٥
.١١	السنة الأولى في الدرجة الثالثة	٥,٢
.١٢	السنة الثانية في الدرجة الثالثة	٥,٤
.١٣	السنة الثالثة في الدرجة الثالثة	٥,٦
.١٤	السنة الرابعة في الدرجة الثالثة	٥,٨
.١٥	السنة الخامسة في الدرجة الثالثة	٦
.١١	السنة الأولى في الدرجة الثانية	٦,٢
.١٢	السنة الثانية في الدرجة الثانية	٦,٤
.١٣	السنة الثالثة في الدرجة الثانية	٦,٦
.١٤	السنة الرابعة في الدرجة الثانية	٦,٨
.١٥	السنة الخامسة في الدرجة الثانية	٧
.١٦	الدرجة الأولى فأكثر	١٠

هـ- التقارير لآخر ٥ سنوات (١٠ علامات) تعتمد.

الرقم	التقرير	العلامة
١.	جيد جداً / لكل سنة	١
٢.	ممتاز / لكل سنة	٢

و- ملف الإنجاز المرتبط بعمله في وزارة التربية والتعليم (٢٠ علامة) ويحتسب في المجموع الكلي التنافسي، ويحوي الأدلة الداعمة لإنجازاته لتحسين البيئة التعليمية التعلمية، ويقيم وفق أداة خاصة تحتوي مستويات الأداء (ملحق رقم ١).

ز- اختبار الكفايات الوظيفية (٦٠ علامة) والحد الأدنى لتجاوزه (٦٠/٤٢).

ح- المقابلة الشخصية (٤٠ علامة) والحد الأدنى لتجاوزها (٤٠/٢٨).

ط- بالنسبة للمهندسين الذين لا يخضعون لنظام رتب المعلمين، يتم توزيع العلامة المخصصة للرتب على علامة الخدمة بوظيفة معلم بحيث تصبح علامة الخدمة بوظيفة معلم من (٢٥) بدلاً من (٢٠).

المادة (٤): الإجراءات.

أ- تقوم كل مديرية بتشكيل لجنة للمقابلات الشخصية برئاسة مدير

التربية والتعليم وعضوية كل من:

- مدير الشؤون الإدارية والمالية / نائبًا.
- مدير الشؤون التعليمية / عضوًا.
- رئيس قسم الإشراف التربوي / عضوًا.
- رئيس قسم التخطيط التربوي / عضوًا.
- مندوب من وحدة جودة التعليم والمساءلة / عضوًا.
- رئيس قسم شؤون الموظفين/مقررًا.
- رئيس قسم الرقابة الداخلية (مراقبًا ولا يشارك في وضع العلامة وطرح الأسئلة).

ب- تعلن مديريات التربية والتعليم عن تقديم الطلبات لوظيفة مساعد مدير مدرسة في حال توافر الشاغر.

ج- لا يقبل أي طلب بعد انتهاء فترة تقديم الطلبات.

د- تستقبل مديريات التربية والتعليم طلبات المرشحين لوظيفة مساعد مدير مدرسة، وتتأكد من انطباق الشروط وصحة المعلومات تحت طائلة المساءلة.

هـ- تجتمع لجنة المقابلات الشخصية بدعوة من رئيسها أو نائبه كلما دعت الحاجة لذلك ويكون اجتماعها قانونيًا بحضور ثلثي أعضائها على الأقل على أن يكون الرئيس من الحاضرين.

و- تعد مديريات التربية والتعليم كشوفات بأسماء المتقدمين لوظيفة مساعد مدير مدرسة ممن تنطبق عليهم شروط إشغال الوظيفة وفق الاعتبارات الآتية:

١. احتساب علامة الملف الشخصي وملف الإنجاز لكل متقدم ممن تنطبق عليه الشروط، وترتيبهم تنازلياً حسب المجموع الكلي (علامة الملف الشخصي وعلامة ملف الإنجاز).
٢. ترشيح أعلى (٣٠) من المتقدمين لامتحان الكفايات الوظيفية، والتنسيق مع إدارة الإشراف والتدريب التربوي فيما يخص المؤهل التربوي.
٣. إرسال كشف بأسماء المتقدمين ممن تنطبق عليهم شروط إشغال الوظيفة إلى إدارة الموارد البشرية/قسم الكادر.
٤. تحديد موعد إجراء امتحان الكفايات الوظيفية وإبلاغ المتقدمين في الموعد والمكان المحددين.
٥. يتم ترتيب طلبات المتقدمين الناجحين في امتحان الكفايات الوظيفية حسب علامة الامتحان ترتيباً تنازلياً من أعلى علامة إلى أدنى علامة.
٦. استدعاء الحاصلين على أعلى العلامات في امتحان الكفايات الوظيفية للمقابلة الشخصية حسب عدد الشواغر المتوفرة في المديرية.
٧. في حال عدم اجتياز المقابلة من المتقدمين يتم استثناء طلبه واستدعاء صاحب الأحقية في الدور للمقابلة الشخصية.

٨. إعداد كشف بأسماء الناجحين في المقابلة الشخصية وترتيبهم تنازلياً حسب المجموع الكلي (علامة الامتحان وعلامة المقابلة الشخصية).
٩. تكليف المرشح الحاصل على أعلى العلامات في المجموع الكلي لكل شاغر متوافر بقرار من مدير التربية والتعليم وبتسيب من لجنة الموارد البشرية تحت التجربة مدة ٦ شهور.
١٠. تثبيت المكلف بوظيفة مساعد مدير مدرسة بعد انتهاء فترة التجربة بقرار من مدير التربية والتعليم وبتسيب من لجنة الموارد البشرية في المديرية.
١١. يُنهى تكليف مساعد مدير مدرسة بقرار من مدير التربية والتعليم وبتسيب من لجنة الموارد البشرية في المديرية خلال فترة التجربة.

المادة (٥): الأحكام العامة:

- أ- يحق لمعالي الوزير وفق مقتضى الحال تعديل نسب النجاح في الامتحان التنافسي بناءً على تسيب لجنة التخطيط المركزية.
- ب- يعد المتقدم لوظيفة مساعد مدير المدرسة مستكفاً إذا لم يباشر عمله بعد مرور (١٠) أيام عمل من تاريخ صدور قرار نقله إلى الوظيفة المنقول إليها دون عذر مقبول.
- ج- يجوز للمرشح الذي لم يجتز المقابلة الشخصية التقدم من جديد للشاغر عند الإعلان عنه.
- د- لا ينظر في أي مؤهلات علمية أو أي وثائق أخرى بعد الإعلان عن الشاغر.

- هـ- تستبعد طلبات المرشحين الذين لا تتطبق عليهم شروط إشغال وظيفة مساعد مدير مدرسة خلال فترة تقديم الطلبات.
- و- تحتسب خدمة المرشح الفعلية في وزارة التربية والتعليم.
- ز- يلغى طلب مقدم الطلب في حال حصوله على عقوبة أثناء السير بإجراءات تعبئة الشواغر.
- ح- تكون علامة امتحان الكفايات الوظيفية (٦٠ علامة) والحد الأدنى لتجاوزه (٦٠/٤٢) ويحسب في المجموع الكلي التنافسي.
- ط- تكون علامة المقابلة الشخصية (٤٠ علامة) والحد الأدنى لتجاوزها (٤٠/٢٨)، وتحسب في المجموع الكلي التنافسي.
- ي- يؤجل تثبيت المكلف بوظيفة مساعد مدير مدرسة تحت التجربة إذا وجهت له عقوبة لحين انتهاء فترة العقوبة.
- ك- في حال نقل المرشح لوظيفة مساعد مدير مدرسة إلى مديرية أخرى يحتفظ بعلامة الامتحان فقط، ولا يحق له التنافس على وظيفة مساعد مدير مدرسة في المديرية المنقول إليها ويعتبر طلبه ملغى، وعليه التقدم من جديد للشاغر عند الإعلان عنه في المديرية المنقول إليها.
- ل- يتحمل رئيس قسم شؤون الموظفين والموظف المعني مسؤولية دقة وصحة المعلومات الواردة في طلبات الترشيح واكتمال الوثائق المطلوبة أو درجة تطابقها مع شروط النقل إلى وظيفة مساعد مدير مدرسة.
- م- يجوز لمدير التربية والتعليم وبناءً على تنسيب لجنة الموارد البشرية في المديرية تكليف من يراه مناسباً في حال عدم توافر من تتطبق عليه شروط إشغال وظيفة مساعد مدير مدرسة.

(انتهى)

سلم تقدير بطاقة تقييم ملف الإنجاز ملحق رقم (١)

الرقم	المعيار	وصف مستوى (١)	وصف مستوى (٢)	وصف مستوى (٣)	وصف مستوى (٤)
١.	مشاركته في جائزة الملكة رانيا العبدالله للمعلم المتميز	تأهل للتقييم الكتابي	اجتاز التقييم الكتابي	تأهل للتقييم الميداني	فاز بالجائزة
٢.	حاصل على جوائز محلية معتمدة من قبل الوزارة	جائزة واحدة	جائزتان	٣ جوائز	٤ جوائز
٣.	حاصل على كتب شكر من (المدرسة، المديرية، الوزارة) في آخر ٥ سنوات عمل له في الوزارة	إذا حصل على كتاب شكر واحد من المدرسة	إذا حصل على كتابين شكر أو أكثر من المدرسة	إذا حصل على كتاب شكر أو أكثر من المديرية أو مديرية أخرى	إذا حصل على كتاب شكر من الوزارة
٤.	عضو في اللجان على مستوى (المدرسة، المديرية، الوزارة)	إذا كان عضو في لجنة واحدة في المدرسة	إذا كان عضو في أكثر من لجنة في المدرسة	إذا كان عضو في احد لجان المديرية	إذا كان عضو في إحدى لجان الوزارة
٥.	لديه برامج لتشجيع الإبداع و مبادرات وأعمال تطوعية لتطوير بيئة العمل و المجتمع المحلي	برنامج واحد أو مبادرة أو عمل تطوعي واحد	من لديه عملان مختلفان (برامج ومبادرات)	من لديه ثلاثة أعمال مختلفة (برامج و مبادرات)	من لديه برنامج ومبادرة على الأقل وعمل تطوعي لتطوير بيئة العمل والمجتمع المحلي
٦.	لديه أبحاث ونشرات تربوية و مؤلفات	بحث أو نشرة على مستوى المدرسة	بحث و نشرة أو بحثان أو نشرتان على مستوى المدرسة	بحث أو نشرة على مستوى المديرية	مؤلف أو أكثر
٧.	لديه برامج لمعالجة الضعف (منفذة) على الطلبة	برنامج واحد	برنامجان	٣ برامج	٤ برامج
٨.	مدرب معتمد لبرامج تدريبية على مستوى (المدرسة، المديرية، الوزارة)	برنامج واحد على مستوى المدرسة	برنامجان أو أكثر على مستوى المدرسة	برنامج أو أكثر على مستوى المديرية	برنامج على مستوى الوزارة
٩.	لديه مشاركة في مؤتمرات محلية/دولية	مشاركة واحدة على مستوى المدرسة/المدارس	مشاركتان أو أكثر على مستوى المدرسة/المدارس	مشاركة واحدة على مستوى المديرية/المديريات	مشاركة واحدة على مستوى الوزارة/ مؤسسات تعليمية داخلية أو خارج الأردن
١٠.	حضور الدورات التدريبية والورش القصيرة	دورة أو ورشة واحدة فقط	دورتان	ثلاث دورات	أربع دورات

ملحق (٢) معدل

الرقم	المعيار	الوصف	العلامة
١.	المظهر		٣
٢.	سرعة البديهة		٣
٣.	قوة الشخصية		٣
٤.	مهارات الحوار و الاتصال و التواصل		٣
٥.	الذكاء الانفعالي والإيجابية في الطرح		٣
٦.	القدرة على التصرف في المواقف الحرجة واتخاذ القرار		٣
٧.	تقديم أفكار إبداعية		٣
٨.	الوعي بالمستجدات التربوية		٣
٩.	إدارة الوقت		٣
١٠.	روح المبادرة والإيمان بالعمل بروح الفريق		٣



وزارة التربية والتعليم

أسس اختيار مدير مدرسة

المادة (١): تسمى هذه الأسس "أسس اختيار مدير مدرسة في وزارة التربية والتعليم" ويعمل بها اعتباراً من بداية العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤.

المادة (٢): شروط إشغال وظيفة مدير مدرسة.

- ألا يقل مؤهله العلمي عن الشهادة الجامعية الأولى (البكالوريوس) وأن يكون لديه مؤهل تربوي لا يقل عن **الدبلوم العالي** بعد البكالوريوس ولا تقل الدراسة فيه عن سنة دراسية واحدة.
- أن يكون قد عمل في مجال التعليم في وزارة التربية والتعليم مدة لا تقل عن خمس سنوات.
- أن يكون قد عمل بوظيفة مساعد مدير مدرسة أو كلف مديراً أو مساعداً لمدير مدرسة مدة سنة دراسية واحدة على الأقل في وزارة التربية والتعليم.
- ألا تقل درجته الوظيفية عن الدرجة الخامسة.
- ألا يقل تقديره في التقرير السنوي عن جيد جداً في آخر سنتي خدمة.
- أن يخلو ملفه من أي إجراءات تأديبية سارية المفعول عند تقديم طلب النقل إلى وظيفة مدير مدرسة سنداً لنص المادة (١٥٤) من نظام الخدمة المدنية رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ وتعديلاته.
- يشترط في المرشح لوظيفة مدير مدرسة ثانوية مهنية أن يكون حاصلاً على الشهادة الجامعية الأولى (في أحد التخصصات المهنية)، ولديه خبرة خمس سنوات في مجال التعليم المهني، وإن تعذر وجود متقدمين ينقل مدير مدرسة للشاغر ويفضل من له خدمة في المدارس المهنية.

المادة (٢): معايير تقدير العلامة التنافسية للمرشحين بطلبات النقل إلى
وظيفة مدير مدرسة كما يلي:

أ- المؤهلات العلمية (٥ علامات).

الرقم	المؤهل العلمي	العلامة
١.	ماجستير	٣
٢.	دكتوراه	٥

ب- الخدمة بوظيفة تعليمية (١٠ علامات) ويحتسب جزء السنة لهذه
الغاية (إذا كان عدد الشهور ١٠ وأكثر تجبر إلى سنة).

الرقم	خدمة معلم	العلامة
١.	١ - ٥	صفر
٢.	٦ - فأعلى	علامة لكل سنة

ج- خبرة مساعد مدير مدرسة أو مساعد مكلف أو مدير مدرسة مكلف بحد أقصى
(١٠ علامات)، ويحتسب جزء السنة لهذه الغاية (إذا كان عدد الشهور ١٠
وأكثر تجبر إلى سنة).

الرقم	الخبرة	العلامة
١.	مدير مدرسة مكلف	علامتان عن كل سنة دراسية
٢.	مساعد مدير مدرسة أو مساعد مكلف	علامة عن كل سنة دراسية

د- الدرجة (١٠ علامات).

الرقم	الدرجة	العلامة
.١	السنة الأولى في الدرجة الرابعة	٣,٢
.٢	السنة الثانية في الدرجة الرابعة	٣,٤
.٣	السنة الثالثة في الدرجة الرابعة	٣,٦
.٤	السنة الرابعة في الدرجة الرابعة	٣,٨
.٥	السنة الخامسة في الدرجة الرابعة	٤
.٦	السنة الأولى في الدرجة الثالثة	٤,٢
.٧	السنة الثانية في الدرجة الثالثة	٤,٤
.٨	السنة الثالثة في الدرجة الثالثة	٤,٦
.٩	السنة الرابعة في الدرجة الثالثة	٤,٨
.١٠	السنة الخامسة في الدرجة الثالثة	٥
.١١	السنة الأولى في الدرجة الثانية	٥,٢
.١٢	السنة الثانية في الدرجة الثانية	٥,٤
.١٣	السنة الثالثة في الدرجة الثانية	٥,٦
.١٤	السنة الرابعة في الدرجة الثانية	٥,٨
.١٥	السنة الخامسة في الدرجة الثانية	٦
.١١	السنة الأولى في الدرجة الأولى	٦,٢
.١٢	السنة الثانية في الدرجة الأولى	٦,٤
.١٣	السنة الثالثة في الدرجة الأولى	٦,٦
.١٤	السنة الرابعة في الدرجة الأولى	٦,٨
.١٥	السنة الخامسة في الدرجة الأولى	٧
.١٦	الدرجة الخاصة	١٠

هـ - التقارير السنوية لآخر ٥ سنوات (١٠ علامات).

الرقم	التقرير	العلامة
٠١	جيد جداً / لكل سنة	١
٠٢	ممتاز / لكل سنة	٢

و - الرتب (٥ علامات) تعتمد آخر رتبة حصل عليها.

الرقم	الرتبة	العلامة
٠١	معلم/مساند تربوي	٢
٠٢	معلم أول/إداري تربوي أول	٣
٠٣	معلم خبير/إداري تربوي خبير	٤
٠٤	معلم قائد/إداري تربوي قائد	٥

ز - ملف الإنجاز المرتبط بعمله في وزارة التربية والتعليم (٢٠ علامة) يحتسب في المجموع الكلي التنافسي، ويحتوي على الأدلة الداعمة لإنجازاته لتحسين البيئة التعليمية التعليمية، ويتم التقييم وفق أداة خاصة تحتوي مؤشرات الأداء (ملحق رقم ١).

ح - امتحان الكفايات الوظيفية (٦٠ علامة) والحد الأدنى لتجاوزه (٦٠/٤٢).

ط - المقابلة الشخصية (٤٠ علامة) والحد الأدنى لتجاوزها (٤٠/٢٨).

ي - بالنسبة للمهندسين الذين لا يخضعون لنظام رتب المعلمين، يتم توزيع العلامة المخصصة للرتب على علامة الخدمة بوظيفة معلم بحيث تصبح علامة الخدمة بوظيفة معلم من (١٥) بدلاً من (١٠)

المادة (٣): الإجراءات.

أ- تقوم كل مديرية بتشكيل لجنة للمقابلات الشخصية برئاسة مدير التربية

والتعليم وعضوية كل من:

- مدير الشؤون الإدارية والمالية / نائبًا.
- مدير الشؤون التعليمية / عضوًا.
- رئيس قسم الإشراف التربوي / عضوًا.
- رئيس قسم التخطيط التربوي / عضوًا.
- مندوب من وحدة جودة التعليم والمساءلة / عضوًا.
- رئيس قسم شؤون الموظفين/مقررًا.
- رئيس قسم الرقابة الداخلية (مراقبًا لا يشارك في وضع العلامة وطرح الأسئلة).

ب- تعلن مديريات التربية والتعليم عن تقديم الطلبات لوظيفة مدير مدرسة في حال توافر الشواغر.

ج- لا يقبل أي طلب بعد انتهاء فترة تقديم الطلبات.

د- تستقبل مديريات التربية والتعليم طلبات المرشحين لوظيفة مدير مدرسة، وتتأكد من انطباق الشروط وصحة المعلومات تحت طائلة المساءلة.

هـ- تجتمع لجنة المقابلات الشخصية بدعوة من رئيسها كلما دعت الحاجة لذلك ويكون اجتماعها قانونيًا بحضور ثلثي أعضائها على الأقل على أن يكون الرئيس من الحاضرين.